

السؤال

عمي توفي رحمه الله يوم الجمعة الماضية؛ بسبب أنه تشنّج، وصرع وهو نائم، وتجمع البلغم واللغاب في حلقه فكتمه، فتوفاه الله، وقد صلى الفجر جماعة، وكان نائما، ولا أحد عنده، هل نأمل له الشهادة في سبيل الله بإذنه تعالى، علما إنه كان يصلي، وقد كان كثير الاستدانة فأقاربه عفو عنهم، ولكن من الممكن وجود أشخاص استدان منهم ولا نعرفهم وهم لا يعرفوننا، فكيف نبرئ ذمتهم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لم نقف على ما يفيد أن من مات بالصرع أو بالاختناق أنه من الشهداء.

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء ما نصه: "من هم الشهداء، وكم عددهم في الحديث، وهل من أصابه الصرع منهم؟ كما في حديث المرأة التي طلبت من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يدعو لها بالشفاء من الصرع، وأنها كانت تتكشف إذا صرعت، وهل هذا عام لأمة محمد أم هو خاص بتلك المرأة؟

الجواب: الشهيد الحقيقي: من يموت في معركة في سبيل الله، أو يصاب فيها ويموت بجرحه.

وقد يسمى غيره شهيدا؛ لما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله.**

وقد ترجم البخاري للشهداء بقوله: (باب الشهادة سبع سوى القتل) وهذه الترجمة جاء ما فيها من العدد في حديث خرج ماله من رواية جابر بن عتيك، أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت، فذكر الحديث، وفيه: **ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: من يقتل في سبيل الله .. وفيه: الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله ، فذكر - زيادة على ما في حديث أبي هريرة السابق - : الحريق وصاحب ذات الجنب والمرأة تموت بجمع.**

وروى أصحاب السنن، وصححه الترمذي من حديث سعيد بن زيد مرفوعا: **من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه**

فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد.

وروى النسائي من حديث سويد بن مقرن مرفوعاً: **من قتل دون مظلومه فهو شهيد** .

وبالجملة: فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد الحصر، قال ابن حجر في فتح الباري: وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة.

أما حديث المرأة التي كانت تصرع: فلم يرد ما يدل على أن الحكم يخصها، بل يرجى أن يعم أمثالها ممن أصيب بالصرع، فصبر واحتسب حتى مات على ذلك.

أما عدها من الشهداء: فلا نعلم أنه ورد ما يدل على ذلك.

الشيخ عبد الله بن قعود ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز "انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (12/18).

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (10903).

ثانياً:

من كان كثير الاستدانة، فإن السبيل إلى تبرئة ذمته أن يعلن موته للناس وأن يقال: من كان له دين على فلان، فليعد به على ورثته أو أهله أو على فلان من قرايته، وأن يكرر الإعلان مرات بحيث يغلب على الظن وصول الخبر لمن يعرفه.

ونسأل الله أن يعفو عنه ويغفر له.

والله أعلم.